

المطلب الثاني: التعويض عن الأضرار التي تحدثها السفن ذاتية القيادة واتفاقيات الإعفاء عنها. هذا الفرع إلى بيان اتفاقيات الإعفاء من مسؤولية الآلات الذكية أو الحد منها ويبرز ذلك من خلال الإعفاء من المسؤولية العقدية الإخلال بالتزام عقدي أو تخفيف منها أو حتى بإمكانيهم التشديد فيها طالما كان الاتفاق لا يتعارض مع النظام العام والآداب العامة . إن العقد يرجع إلى إرادة الأطراف فإن هذه الإرادة المشتركة قد تملك أيضا السلطة في التعديل من أحكام المسؤولية التي سترتب نتيجة الإخلال بأحكام العقد المتفق عليه الذي يتضمن فيه مقدم الخدمة مع متلقيها بعقد من العقود ، تضمنين العقد أو أي شرط ينطبق عليه القانون صراحة ولا يخالف النظام العام والآداب العامة ومن بين هذه الشروط شرط الإعفاء الذي قد يكون إعفاء كلي أو جزئي من المسؤولية العقدية . المسؤولية العقدية قد تترتب على عدم الوفاء أو قد يتفق الطرفان على الحد منها أو القيام بحصرها في مقدار معين، إعفائه إعفاء تاما جزاء لعدم تنفيذه فلاللتزاماته وبالتالي فإن هذه المسؤولية الناتجة بالاتفاق لا تتحقق رغم تحققها بموجب القواعد من خلال إعفاء المدين من المسؤولية العقدية وفي هذه الحالة فإنه يلزم على الطرفين التقيد بهذا الاتفاق طالما أن هذا الأخير يعد أما في الحالة التي يكون فيها شرط الإعفاء باطلا فإن الشرط يعتبر باطلا وحده، أحكام ضمان العيوب الخفية مثلها مثل أحكام ضمان التعرض و الاستحقاق التي تعتبر ليست من النظام العام، نرى بأن الاتفاق على تعديل أحكام المسؤولية العقدية أمر جائز ومحتمل الوقوع ، الناتجة عنها بناء على نوع العقد و الهدف من استخدام الآلة الذكية نفسها ، القانون هو الذي يحدد مدى جواز الإعفاء من العدم، سواء أكان إعفاء كلياً أو جزئياً فإن الإعفاء في ذلك يقع باطلا، وهذا راجع إلى أن شرط الإعفاء فيها يمس بالنظام العام، تنص على أنه: "ويبطل كل شرط يقضي بالإعفاء من المسؤولية الناجمة عن العمل الإجراحي" .

فحسب التشريع الجزائري يقع باطل